Distr.: General 26 July 2019 Arabic

Original: English



الدورة الخامسة والعشرون

كينغستون، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩ البند ١٦ من جدول الأعمال مسائل أخرى

مقرر لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تعديل للنظام الأساسي لموظفي السلطة

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إِذ تَأخذ في اعتبارها توصيات مجلس السلطة الدولية لقاع البحار (١١)،

١ - توافق على تعديل البند ٩ -٤ من النظام الأساسي لموظفي السلطة المتعلق بسن التقاعد والسن الإلزامية لإنحاء الخدمة، على نحو ما اعتمده المجلس وعلى النحو المبيَّن في مرفق هذا المقرر؛

٢ - تقرر أن يبدأ نفاذ هذا التعديل في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام إعادة إصدار النظام الأساسي لموظفي السلطة باستخدام لغة شاملة جنسانياً.

الجلسة ١٨٦

۲۶ تموز/يوليه ۲۰۱۹

.ISBA/25/C/35 (1)





المرفق

تعديل البند ٩-٤ من بنود النظام الأساسي لموظفي السلطة الدولية لقاع البحار

البند المعدَّل ٩-٤ اعتبارا من ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩

البند الحالي ٩ - ٤

يمدد السن القصوي للخدمة.

لا يجوز استبقاء الموظفين في الخدمة (أ) السـنُّ العادية للتقاعد هي ٦٠ عاما. وتكون هذه السـنّ بعد سن الثانية والستين، وفي حال ٦٢ عاما بالنسبة للموظفين الذين التحقوا بالعمل في السلطة وبدأ تعيينهم بتاريخ ١ كانون الثاني/يناير اشتراكهم في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم ٢٠١٦ أو بعده، لا يجوز استبقاؤهم المتحدة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ أو بعد ذلك التاريخ بعد سن الخامسة والستين. وفي ولكن قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، و ٦٥ عاما بالنسبة حالات استثنائية، يجوز للأمين للموظفين الذين التحقوا بالعمل في السلطة وبدأ اشتراكهم في العام تحقيقاً لمصلحة السلطة أن صندوق المعاشات التقاعدية أو استؤنِف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ أو بعد ذلك التاريخ؛

(ب) لا يجوز استبقاء الموظفين في الخدمة الفعلية بعد سن الخامسة والستين. ويجوز للأمين العام، تحقيقاً لمصلحة السلطة، أن يمدد السنّ القصوى للخدمة في حالات استثنائية.

19-12941 2/2